المبادرة في الاقتصاد الاسلامي

م.م.ساجدة عواد صالح
وزارة التربية
مديرية تربية الكرخ الاولى- مدرسة الانوار

(خلاصة البحث)

تعد المبادرة في الاقتصاد الإسلامي هي عنوان النجاح وهي طريق التقدم وتؤدي المبادرة الى استثمار الظروف التي يستطيع الفرد في ظلها تحقيق الانجازات والمكاسب واذا انتشرت المبادرة في المجتمع فانه سيصبح مجتمع يتحلى بالحيوية ويؤدي الى تطوير واقعه الى الافضل بشكل مستمر ، وشجع الرسول (ص) على المبادرة وأبدى الصحابة رضوان الله عليهم الكثير من المبادرات لمعالجة القضايا الاقتصادية والتي تعد من الأمور المهمة في استقرار الامم والمجتمعات وتحقيق المستوى الملائم لدخولها ومعيشتها، وتمكين الإنسان من استثمار قدراته وامكاناته المادية تبعا لما جاء به الاقتصاد الإسلامي وكذلك ايجاد الوسيلة المثلى لاستغلال ما سخره الله في السموات وما في الأرض للعمل، وتبرز اهمية البحث كونه يناقش موضوعا من الموضوعات المهمة التي تبرز صفة المبادرة التأريخية في المجتمع النبوي ومدى حاجة الامة اليوم الى التخلق بهذا الخلق وأقتفاء أثار النبي (ص) واصحابه (رض)

اما منهج البحث الذي كان ملائما لمثل هذه الدراسة فهو المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي اذ اقتضى الأمر أن نستخرج الأدلة من المصادر الرئيسة ومنها القرآن الكريم والسنة النبوية التي تبرز بعض الوقائع والتطبيقات العملية؛ في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عنهم ، وما تعطي تلك الوقائع من معنى واضح وما تدل عليه من دلالة بينة لا تقبل الجدل، وقد أوردت الوقائع العملية التي تدل على قيام النبي (ص) واصحابه (رض) من المبادرات في كافة جوانب الحياة واثارها في تقدم المجتمع وسيادة الامن والسكينة في ظل هذه المبادرات فقد جاءت الدراسة لهذا الموضوع مقسمة الى ثلاثة مباحث تسبقها المقدمة وتعقبها الخاتمة وهي كما يأتي:

المبحث الاول : المبادرة لغة واصطلاحا ومشروعيتها في الكتاب والسنة
المطلب الاول : تعريف المبادرة لغة واصطلاحا
المطلب الثاني : مشروعية المبادرة في الكتاب والسنة
المبحث الثاني : المبادرات في المجتمع النبوي

المطلب الاول : المبادرة في عهد الرسول (ص)
المطلب الثاني : المبادرة في عهد الخليفة عمر (رض)
المطلب الثالث: المبادرة في عهد الخليفة عثمان بن عفان (رض)
المطلب الرابع : المبادرة في عهد الخليفة علي بن ابي طالب (رض)
المبحث الثالث : أثار المبادرة في مجتمع صدر الاسلام

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد الصادق الوعد الأمين(ص)

تعد المبادرة في الاقتصاد الإسلامي هي عنوان النجاح وهي الطريق لاستثمار الظروف التي يستطيع الفرد في ظلها تحقيق الانجازات والمكاسب واذا انتشرت المبادرة في المجتمع فانه سيصبح مجتمع يتحلى بالحيوية ويؤدي الى تطوير واقعه الى الافضل بشكل مستمر ، وتعد المبادرات التي ساهم بها الرسول (ص) والصحابة رضوان الله عليهم من الأمور المهمة في استقرار الامم والمجتمعات وتحقيق المستوى الملائم لدخولها ومعيشتها، وتمكين الإنسان من استثمار قدراته وامكاناته المادية تبعا لما جاء به الاقتصاد الإسلامي وكذلك ايجاد الوسيلة المثلى لاستغلال ما سخره الله في السموات وما في الأرض للعمل ،

وتبرز اهمية البحث كونه يناقش موضوعا من الموضوعات المهمة التي تبرز صفة المبادرة في القضاء على الفقر ومعالجة مشكلة البطاله عن طريق المبادرة الى طلب الرزق كما حدث في المجتمع النبوي ومدى حاجة الامة اليوم الى أقتفاء أثار النبي (ص) واصحابه (رض) اما اسباب أختيار الموضوع هي حاجة الامة الاسلامية اليوم الى المبادرة في ميادين الحياة عامة والجانب الاقتصادي خاصة وذلك بالرجوع الى ما كانت عليه في عهدها الاول ، فلا يصلح حال هذه الامة الا بما صلح أبنائها ، وكذلك بيان أثر المبادرة على الفرد والمجتمع والاجيال القادمة التي بادر بها الرسول (ص)واصحابه (رض)وكذلك بيان فوائد المبادرة التي تقوم بالنفع على المبادرين في الدنيا والاخرة

اما منهج البحث الذي كان ملائما لمثل هذه الدراسة فهو المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي اذ اقتضى الأمر أستقرئت مصادر الأدلة من القرآن والسنة النبوية التي تبرز بعض الوقائع والتطبيقات العملية؛ في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عنهم ، وما تعطي تلك الوقائع من معنى واضح وما تدل عليه من دلالة بينة لا تقبل الجدل، وقد أوردت الوقائع العملية التي تدل على قيام النبي (ص) واصحابه (رض) بمبادرات في جوانب الحياة كافة

واثارها في تقدم المجتمع وسيادة الامن والسكينة في ظل هذه المبادرات ومن المصادر الرئيسة التي أعتمدنا عليها في مقدمتها القرآن الكريم، والسنة النبوية ومنها صحيح البخاري ، صحيح مسلم ، وسنن ابن ماجه وغيرهم وكذلك اعتمدت على كتب اقتصادية ومنها الخراج ، ومقدمة في الاقتصاد الاسلامي ، والاقتصاد الاسلامي، وكذلك أعتمدت على مصادر تأريخية ومنها تهذيب سيرة ابن هشام ، تأريخ دمشق ، الاصابة في تمييز الصحابة ، تأريخ الاسلام ، عصر الخلافة الراشدة وكذلك اعتمدت على كثير من كتب المحدثين ممن كانت لهم كتابات رائدة في هذا المجال أما عن خطة البحث فقد جاءت دراستي لهذا الموضوع مقسمة الى ثلاثة مباحث تسبقها المقدمة وتعقبها الخاتمة وهي كما يأتي:

المبحث الاول : المبادرة لغة واصطلاحا ومشروعيتها في الكتاب والسنة
المطلب الاول : تعريف المبادرة لغة واصطلاحا
المطلب الثاني : مشروعية المبادرة في الكتاب والسنة
المبحث الثاني : المبادرات في المجتمع النبوي
المطلب الاول : المبادرة في عهد الرسول (ص)
المطلب الثاني : المبادرة في عهد الخليفة عمر (رض)
المطلب الثالث: المبادرة في عهد الخليفة عثمان بن عفان (رض)
المطلب الرابع : المبادرة في عهد الخليفة علي بن ابي طالب (رض)
المبحث الثالث : أثار المبادرة في مجتمع صدر الاسلام
المطلب الاول : المبادرة الى قضاء حوائج المسلمين
المطلب الثاني : المبادرة الى الحث على الانفاق
المطلب الثالث المبادرة الى فعل الطاعات وترك المحرمات

المبحث الاول : المبادرة لغة واصطلاحا ومشروعية المبادرة في الكتاب والسنة

المطلب الاول : المبادرة لغة واصطلاحا :

اولا: - المبادرة لغة :

بدر: بَدَرْتُ إلى الشَّيْءِ أَبْدُرُ بُدُوراً: أَسْرَعْت،وَكَذَلِكَ بادَرْتُ إليه وتَبادَرَ القومُ: أَسرعوا،وبَدَرَ إِليَّ: عَجِلَ إِليَّ[1]،جاءت هذه الكلمة في قوله تعالى:(وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا).[2]أي: مسارعة، وبادر الشيء مبادرة وبداراً، أي عاجله وأسرع إليه، وبدرت دمعته إذا سبقت، فهي بادرة، والجمع بوادر[3].

ووردت مادة (المبادرة) في اللغة أيضا وهي دالة على المسارعة والاكتمال والمسابقة، فبدر القمر بدرا معناه اكتمل، وبادر فلان بدوراً إلى الشيء معناه أسرع، ويقال بدر إلى الزرع أي بكر به أول الزمان، وبادر إلى الشيء مُبادرة، وبداراً أسرع إليه[٤]. وكذلك وبادر إلى الشيء: أسرع، وبيادره الغاية، وإلى الغاية.[٥]

ثانيا: - المبادرة اصطلاحا:

وردت تعريفات عديدة للمبادرة في كتب الاصطلاح منها :

المبادرة:المسارعة وهي بأن يبادرالولي أخذ مال اليتيم واليتيم يبادر نزعه منه.[٦]

وهناك تعريف أخر للمبادرة : وهي " انتهاز الفرصة في وقتها، ولا يتركها حتى إذا فاتت طلبها فهو لا يطلب الأمور في أدبارها ولا قبل وقتها بل إذا حضر وقتها بادر إليهاووثب عليها "[٧]

ومن التعريفات التي تتضمن الجانب الديني منها : ما ذكره ابن عباس:"سارعوا أي بادروا بالتوبة من الربا، وسائر الذنوب إلى تجاوز من ربكم، وإلى الجنة بعمل صالح، وترك الربا، وهذه الجنة خلقت للمبتعدين عن الكفر، والشرك، والفواحش، وأكل الربا"[٨].

وقال أبو السعود:"بادروا، وأقبلوا إلى ما يؤدي إليهما، وقيل إلى التوبة وقيل إلى الإسلام، وقيل: إلى الإخلاص، وقيل: إلى الجهاد وقيل: إلى أداء الواجبات، وترك جميع المنهيات"[٩].

المطلب الثاني : مشروعية المبادرة في القرآن والسنة

اولا: المبادرة في الكتاب

وردت ايات عديدة تدل على مشروعية المبادرة بمعنى المسارعة كما في قوله ل تعالى : (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ، الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)[١٠] المسارعة المبادرة ، [١١] يعني وبادروا وسابقوا إلى ما يوجب المغفرة من ربكم وهي الأعمال الصالحة المأمور بفعلها ، أنه لا بد من المسارعة إلى التوبة الموجبة للمغفرة وذلك بترك المنهيات والمسارعة إلى الأعمال الصالحة المؤدية إلى الجنة [١٢] المسارعة إلى المغفرة والجنة هي المبادرة إلى أسبابها وما يعد الإنسان لنيلهما من التوبة عن الإثم كالربا والإقبال على البر كالصدقة.[١٣] أي وبادروا إلى العمل لما يوصلكم إلى مغفرة ذنوبكم ويدخلكم جنة واسعة المدى أعدّها الله لمن اتقاه وامتثل أوامره، وترك نواهيه، فاعملوا الخيرات، وتوبوا عن الآثام كالربا ونحوه،

وتصدقوا على ذوى البؤس والفاقة.[١٤] وسارع في الشيء قال تعالى : (أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ)[١٥] أي يبادرون إلى الأعمال الصالحة وَهُمْ لَها سابِقُونَ أي إليها وقال ابن عباس : "سبقت لهم من الله السعادة وقيل سبقوا الأمم إلى الخيرات" [١٦]. فالمسارع إلى الشيء هو الذي يسرع إليه من خارجه لأجل أن يصل إليه، والمسارع في الشيء هو الذي يسرع في أعماله، وهو داخل فيه.[١٧] إنهم أربعة ، منهم سابق أمة موسى وهو حزقيل مؤمن آل فرعون ، وسابق أمة عيسى وهو حبيب النجار صاحب أنطاكية ، وسابقان في أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ،[١٨] سابقون: أي ظافرون بنيلها.[١٩] كما فيقوله تعالى :(وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ، إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ، وَلَسَوْف يَرْضَى)[٢٠] أي إنه لا يقصد بإنفاقه المال مكافأة أحد على نعمة كان قد أسلفها، ولا جزاء معروف كان قد تقدم به إليه.[٢١] فروى عطاء والضحاك عن ابن عباس قال : عذب المشركون بلالا ، وبلال يقول أحد أحد ؛ فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "أحد - يعني الله تعالى - ينجيك" ثم قال لأبي بكر : "يا أبا بكر إن بلالا يعذب في الله" فعرف أبو بكر الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانصرف إلى منزله ، فأخذ رطلا من ذهب ، ومضى به إلى أمية بن خلف ، فقال له : أتبيعني بلالا ؟ قال : نعم ؛ فاشتراه فأعتقه.[٢٢]أي لم يفعل ابو بكر(رض) ذلك مجازاة لأحد ولا ليد كانت له عنده لكن فعله ابتغاء وجه ربه الأعلى وطلب مرضاته ، ولسوف يرضى ،أي بما يعطيه الله عز وجل في الآخرة من الجنة والخير والكرامة جزاء على ما فعل ، والله أعلم.[٢٣]

وجاءت مبادرة سابق أمة موسى وهو حزقيل مؤمن آل فرعون في قوله تعالى: (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ، يَا قَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ)[٢٤]. "أي وجاء رجل مؤمن من آل فرعون، يخفى إيمانه عن فرعون وآله، لأسباب هو بها عليم، يسرع للحاق بموسى إشفاقا وخوفا عليه أن يصيبه مكروه من فرعون وآله وقال: يا موسى: إن الملك وبطانته وأشراف دولته يدبرون لك المكايد، وينصبون لك الحبائل، يريدون أن يقتلوك، فالبدار البدار والهرب" [٢٥] فبادر وانتصح بنصحه وسافر إلى أرض مدين إلى الجانب الشرقي من البلاد المصرية وكان من أمره مع قوم شعيب ما قصه الله علينا فى هذه الآيات، إلى أن رجع إلى مصر وقد أوتى النبوة وهو قافل فى طريقه.[٢٦]

وكذلك اثنى القرآن الكريم على مبادرة سابق امة عيسى (ع) مؤمن آل ياسين لانه كان يبادر الى اعمال البر والصدقة والدعوة الى عبادة الله واتباع الرسل كما جاء في تفسير قوله تعالى :(وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ)[٢٧]وجاءت في الاية ان الرجل المبادر الى السعي هو حبيب النجار وقيل كان قصارا ، كان يعمل الحرير وكان سقيما قد أسرع فيه الجذام وكان منزله عند أقصى باب من أبواب المسجد وكان مؤمنا ذا صدقة يجمع كسبه فإذا أمسى قسمه نصفين نصف لعياله ويتصدق بنصفه فلما بلغه أن قومه كذبوا الرسل وقصدوا قتلهم جاءهم قالَ يا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ وقيل كان في غار يعبد ربه فلما بلغه خبر الرسل أتاهم وأظهر دينه وقال لهم أتسألون على هذا أجرا قالوا لا فأقبل على قومه وقال يا قوم اتبعوا المرسلين.[٢٨] وكان يَسْعَى تبصرة للمؤمنين وهداية لهم ليكونوا في النصح باذلين جهدهم ، حيث انتهى في تبليغهم الرسالة بحيث إلى من في أقصى المدينة[٢٩]

وحذر القرآن الكريم من المبادرة الى اعمال الفسق والفجور بقوله تعالى (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا)[٣٠] "والبدار: المبادرة أي المسارعة إلى الشيء، يقال: بادرت إلى الشيء وبدرت إليه."[٣١] "ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا أي ولا تأكلوا أموال اليتامى مسرفين في الإنفاق منها، ولا مبادرين كبرهم إليها، أي مسابقين الكبر في السن الذي يأخذونها به من أيديكم فتكونوا طالبين لأكل هذا المال كما يطلبه كبر سن صاحبه فيكون السابق هو الذي يظفر به."[٣٢]

"وقد قيد النهي هنا بالإسراف وهو صرف مال اليتيم في غير محله ولو على اليتيم نفسه. وسمى هذا أكلا لأنه إضاعة، والأكل يطلق على إضاعة الشيء، ولكن ضم مال اليتيم إلى مال الولي لا يسمى إسرافا، وقيده أيضا بالبدار والمسابقة لكبر اليتيم ؛ لأن الولي الضعيف الذمة يستعجل ببعض التصرفات في مال اليتيم التي له منها منفعة لئلا تفوته إذا كبر اليتيم، وأخذ ماله، فهاتان الحالان: الإسراف وبدار ومسابقة كبر اليتيم ببعض التصرف، هما من مواضع الضعف التي تعرض للإنسان، فنبه الله - تعالى - عليهما، ونهى عنهما ليراقب الولي ربه فيهما إذا عرضتا له."[٣٣]

ثانيا : مشروعية المبادرة في السنة النبوية وردت العديد من الاحاديث النبوية التي تضمنت المبادرة ومنها عن ابي هريرة أن رسول الله (ص) قال: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا)[٣٤] ففي قوله (بادروا) أي سابقوا وسارعوا بالأعمال أي بالاشتغال بالأعمال الصالحة [٣٥] أي تعجلوا

بالأعمال الصالحة قبل مجيء الفتن المظلمة من القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين في أمرالدنياوالدين، فإنكما لا تطيقون الأعمال على وجه الكمال فيه، والمراد من التشبيه بيان حال الفتن من حيث إنه بشع فظيع، ولايعرف سببها ولا طريق الخلاص منها، فالمبادرة المسارعة بإدراك الشيء قبل فواته، أوبدفعه قبل وقوعه[٣٦]،

المبحث الثاني : المبادرات في المجتمع النبوي واثارها في الاسلام

المطلب الاول : المبادرة في حياة الرسول (ص)

يمتاز الاسلام بين الاديان الكبرى ، بانه ليس نظاما دينيا فحسب ، وانما هو نظام للحياة الفعالة ، تام الحلقات ، أي انه نظام سياسي كامل ، ونظام اجتماعي سليم ، ثم هو نظام اقتصادي فريد ،انما جاء الاسلام لينظم الحياة الاقتصادية ويضع التصميم الذي ينبغي ان ننظم به ، أن حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ليست حديث تفاخر أو تندر أو تسلية وتبسط ولكن حياة الرسول (ص) هي منهج لحياة المسلمين على مدى الأزمان وهي ضرورة حتمية في أيام الأزمات وفي مراحل الضعف والتخلف وهي عامل أساسي في سبيل عودتهم إلى الله وإقامة المجتمع الرباني على الأرض من جديد فقد كانت حياة الرسول هي التطبيق العملي لمنهج القرآن والشريعة الإسلامية وستظل نبراسًا للأمة الإسلامية في جميع مراحلها في مختلف أزماتها وحين يشتد عليها الحصار والاحتواء من القوى الغازية ومخرجًا لها من كل مؤامرات خصومها.

وفي بداية الإسلام لما رأت قريش أمر رسول الله (ص) يعلو والأمور تتزايد أجمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني المطلب وبني عبد مناف أن لا يبايعوهم ولا يناكحوهم ولا يكلموهم ولا يجالسوهم حتى يسلموا إليهم رسول الله (ص) وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في سقف الكعبة ، وحبس رسول الله(ص) ومن معه في الشعب شعب أبي طالب ليلة هلال المحرم سنة سبع من البعثة وعلقت الصحيفة في جوف الكعبة وبقوا محبوسين ومحصورين مضيقا عليهم جدا مقطوعا عنهم الميرة والمادة نحو ثلاث سنين حتى بلغهم الجهد وسمع أصوات صبيانهم بالبكاء من وراء الشعب ، [٣٧]وبعد ذلك تعرض الرسول (ص) واصحابه الى الكثير من المعاناة والاذى من المشركين فبادر الرسول(ص) بأن أمرأصحابه من المهاجرين من قومه ومن معه بمكة من المسلمين بالخروج إلى المدينة والهجرة إليها واللحوق بإخوانهم من الأنصار وقال إن الله عز وجل قد جعل لكم إخوانا وِدارا تأمنون بها [٣٨]، لأن وجودَ ذلكَ يوفرُ على الدعوةِ الكثيرَ من الجهودِ ويُذَلِّلُ في طريقِها الكثيرَ من الصِعاب، والمجالُ الخَصْبُ الذي تَتَحققُ فيه الأهدافُ والمُنْطَلَقُ الذي تَنْطَلِقُ منه الطاقاتُ

هو في المدينة، وآخى رسول الله (ص) بين أصحابه من المهاجرين والأنصار، [٣٩] وحثهم الرسول (ص)على المؤاخاة بسب قلة الموارد الاقتصادية للمهاجرين ، فسارع الانصار الى مساعدة المهاجرين كما جاء في قوله تعالى (وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ)[٤٠] وهو الإيثار على النفس ، لأن حقيقة الإيثار على النفس هو بذل المال للغير عند حاجته مقدماً غيره على نفسه، [٤١]خصاصة أي حاجة وفقر،[٤٢]ويتبين لنا من ذلك أن الايثار الذي شجع عليهالرسول (ص) ساهم في التخلص من الازمات والظروف الصعبة التي مرت بها الدعوة الاسلامية وما كان عليه من الانصار من المبادرة بالإيثار بالنفس والأهل و المال لإخوانهم المهاجرين، فقد مدح الله الأنصار ساكنى المدينة وبالغ فى مدحهم فذكر لهم هذه الفضائل منها إنهم يحبون المهاجرين وإنهم ليس فى قلوبهم حقد ولا حسد لهم.وإنهم يفضلونهم على أنفسهم ويعطونهم ما هم فى أشد الحاجة إليه، وما ذاك إلا لأن الله عصمهم من الشح المردي والبخل المهلك، الذي يدسى النفوس ويمنعها من اكتساب الخير وعمل البر[٤٣]. كما في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)[٤٤] عندما قدم عبد الرحمن بن عوف[٤٥]المدينة فآخى النبي (ص) بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري[٤٦] فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله فقال عبد الرحمن بارك الله لك في أهلك ومالك دلني على السوق"[٤٧] فإنه ما طلب السوق إلا للتجارة[٤٨]وهذا دليل على أَنَّ عبد الرحمن كان تاجرا، فاشترى وباع فربح فجاء بشيء من سمن وأقط[٤٩].

وكذلك بين النبي (ص) أروع الامثلة في المسارعة والمبادرة الى الخير ، عن عقبة بن الحارث قال (صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ العَصْرَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ»[٥٠]والتبر : هو قطع الذهب قبل أن يضرب .والظاهر : أنه كان من مال الصدقة أو غيرها من الأموال التي يجب قسمتها على المساكين ونحوهم.(كرهت أن أبيته، فقسمته).[٥١](يحبسني) يشغلني التفكير فيه عن التوجه والإقبال على الله تعالى][٥٢]أن من حبس صدقة للمسلمين من وصية أو زكاة أو غيرها أنه يخاف عليه أن يحبس بها يوم القيامة في الموقف [٥٣] فإنَّ الصدقات المقدمة من الفرد سوف ترجع إليه إذا ما كان تاجرا او منتجا أَو صاحب حرفة، ذلك لأَنَّ هذه الصدقات سوف ترفع من دخول الفقراء، ومن ثُمَّ سوف يزداد طلبهم على سد احتياجاتهم وبذلك يتسع النشاط

الاقتصادي ويساعد على تنمية المال وتثميره [٥٤] لقوله (ص): "مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ" [٥٥] أَمَّا انفاقه في وجوه البر العامة فليس الغرض فيه مقصورا على الزكاة بما هي حق يصرف في مصارفه المعروفة، بل يتقرر حق للجماعة في مال الفرد بما يسد الضرورة وما يدفع الحاجة، ولا سيما اذا داهم البلاد خطر محدق، وخلا بيت المال[٥٦].

وكذلك عندما انتصر الرسول (ص) على بني قريضة فقد قام بتقسيم أرض بني قريظة بين المسلمين على السهام [٥٧]وأموال بني النظير لرسول الله (ص)خاصة يضعها حيث يشاء [٥٨] وهذا بالنسبة للأراضي الصلح،أما الأراضي التي افتحت عنوة ومنها خيبر فقد قسم الرسول (ص) ارض خيبر الى نصفين نصف لما يزل من النوائب والوفود ونصف للمسلمين من اهل الحديبية وبلغ عدد الاسهم كلها ستة وثلاثين سهماً[٥٩]وأن الرسول (ص) افتتح خيبر عنوة بعد القتال، وكانت خيبر مما أفاء الله عليها،فأخذت منهم الأموال فكانت من مبادرات الرسول (ص) الاقتصادية بأنه(ص)دعاهم إلى الإسلام فقال لهم : "ان شئتم دفعت اليكم هذه الأموال على ان تحملوها، وتكون ثمارها بيننا وبينكم فأقركم ما أقركم الله [٦٠] وان الرسول(ص) كان يبعث عبد الله بن رواحة فيقسم ثمارها. ويعدل عليهم بعد أن توفى الله نبيه (ص) أقرها أبو بكر (رض) [٦١]وقد حث الرسول (ص) الى ضرورة المبادرة بعملية الاحياء عندما اعطى ارض خيبر لأهلها ، كما روي أنَّ رسول الله(ص) " أَعْطَى خَيْبَرَ اليَهُودَ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ مِنْهَا "[٦٢] لأنَّ تعطيل الموارد التي سخرها الله للبشر وعدم استعمالها أمر مرفوض في الاقتصاد الإسلامي فعملية الاحياء دليل على ذلك فيجب ألاَّ نترك ارضا قابلة للزراعة الا زرعناها ، فقد أَقر الرسول (ص) أَهل الخراج على أراضيهم للقيام بزراعتها وعدم تركها[٦٣]" وكذلك لا يشترط في إحياء الموات إستئذان الأَمير أَو صاحب السلطة فلكل إنسان الحق أَنْ يحيي الأَرض الموات من دون استئذان"[٦٤] أذ قال أَبو يوسف [٦٥] :" ولا أرى أن يترك أرضا لا ملك لأحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الإمام فإن ذلك أعمر لبلاد " [٦٦]. فإنَّ المبادرة الى احياء الأَرض الموات وتنميتها يؤدي إلى زيادة رقعة الأَرض المعمورة، وهذا يساهم في تحقيق سياسة الاكتفاء الذاتي، وألامن الغذائي الذي يوفر الحاجات الأساسية من الغذاء لأفراد المجتمع جميعهم بالقدر المطلوب[٦٧] وعلى ما يقوم به الإنسان بإنتاجه من الأَرض تعتمد علية التجارة والصناعة وهذا يؤدي إلى تنشيط التنمية الاقتصادية في البلدان والاقطار[٦٨].

وكذلك حث الرسول (ص) إلى المبادرة في ايجاد العمل و تنزه الرجل عما يبذل له ويعرض عليه من المال وغيره، والأخذ بالشدة على نفسه فى أمر

معاشه كما أن العيش من تجارة أو صناعة أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الصدقات والهبات وشبهها[٦٩]. وفيه مباشرة الفضلاء للتجارات بأنفسهم وتصرفهم فى الأسواق فى معايشهم مع وجود من يكفيهم ذلك من وكيل وغيره وليس ذلك نقص لهم. وفيه سؤال الرجل عن من تزوج وما نقد ليعينه الناس على وليمته ومؤنته[٧٠]. وبذلك يقضى على الفوارق بين فئات المجتمع وذلك بالتساوي بين أفراد المجتمع الواحد عن طريق التعاون في كل مجالات الحياة بما يحقق الخير والصلاح فالجميع سواسية يساعد غنيهم فقيرهم[٧١] ومن الصور التي بينها الرسول (ص) في ايجاد المبادرة كحل من الحلول الاقتصادية عن طريق التفكير ثم العمل ثم الانجاز ومن الامثلة على ذلك ، فقد جاء رجل من الأنصار يسأل النبي (ص) فقال له: « أَمَا فِى بَيْتِكَ شَىْءٌ ». قَالَ بَلَى حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. قَالَ « ائْتِنِى بِهِمَا ».فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- بِيَدِهِ وَقَالَ « مَنْ يَشْتَرِى هَذَيْنِ ». قَالَ رَجُلٌ أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ. قَالَ « مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا قَالَ رَجُلٌ أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ. فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الأَنْصَارِىَّ وَقَالَ « اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ وَاشْتَرِ بِالآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِى بِهِ ». فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- عُودًا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ « اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلاَ أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا ». فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِىءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِى وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " [٧٢] في هذه المبادرة يتحقق أمرين الاول النهي عن التسول لان صاحبها ياتي يوم القيامة وفي وجهه أثر كالنقطة في وجهك يوم القيامة من العيب لان السؤال ذل في التحقيق، وأن المسألة لا تحل ولا تجوز الا لفقر شديد يفضي بصاحبه الى التراب، أو لذي غرامه، أو دين فظيع وثقيل وفضيح، أو لذي دم يؤلم القاتل أو أولياءه بأن تلزمه الدية وليس لهم ما يؤدون به الدية، ويطلب أولياء المقتول منهم، وتنبعث الفتنة والمخاصمة بينهم، وقيل هو أن يتحمل الدية فيسعى فيها ويسأل حتى يؤديها إلى أولياء المقتول لتنقطع الخصومة وليس له ولاوليائه مال ولا يؤدي أيضا من بيت المال فإن لم يؤدها قتلوا المتحمل عنه وهو أخوه أو حميمه فيوجعه قتله[٧٣].قال النبي(ص): "مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ"[٧٤] أي "يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لا وجه له عندالله، أو هو على ظاهره فيحشر وجهه لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين سأل وطلب بوجهه، وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالاً منهياً عنه وكثر منه " [٧٥] كما قال رسول الله(ص) " مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ

جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ"[٧٦].لانه أذا كثرت المسألة في مجتمع فمن واجب الدولة الاجتهاد في معالجتها وذلك بتوافر فرص للعمل[٧٧]

اما الامر الثاني ان في هذه المبادرة الحث على العمل وذلك عندما استجاب الانصاري الفقير لطلب الرسول(ص) في توزيع ماله بين الاستهلاك والاستثمار، وفي الالتزام بالعمل والمثابرة فيه عن طريق الفترة زمنية التي حددها له، ويعمل هذا التوجيه النبوي على تجميع الجهود المتاحة وتجنيدها نحو تحقيق أهداف المجتمع نحو التنمية الاقتصادية[٧٨]، ويتبين لنا من ذلك أَنَّ الإسلام أَوجب على المسلمين تعلم الفنون والصناعات جميعها والسعي الجدي والمستمر للحصول على أَعلى قدر ممكن من المستويات والخبرات في الميادين كافة وعلى المستوى المحلي والعالمي[٧٩].

المطلب الثاني : المبادرة في عهد الخليفة عمر (رض)

وهناك مبادرات قام بها الصحابة (رضوان الله عليهم ومنها مبادرة الخليفة عمر (رض) في عام الرمادة بالدعاء وطلب المساعدة ، وقد روي عن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عام الرمادة وكانت سنة شديدة ملمة بعد ما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح والزيت من الأرياف كلها حتى بلحت الأرياف كلها مما جهدها ذلك فقام عمر (رض)يدعو فقال اللهم اجعل رزقهم على رؤوس الجبال فاستجاب الله له وللمسلمين فقال حين نزل به الغيث الحمد لله فوالله لو أن الله لم يفرجها ما تركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم واحدا[٨٠]وكذلك مبادرة الخليفة (رض) الى طلب المساعدة فقد روي انه لما كا ن عام الرمادة واجدبت الارض كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص من عبد الله عمر امير المؤمنين إلى عمرو بن العاصى اخبرني العمرى ما نبالي إذا سمنت ومن قبلك ان اعجف ومن قلبويا غرتاه فكتب عمرو السلام عليك اما بعد لبيك لبيك اتتك عير اولها عندك وآخرها عندي ،[٨١]وكذلك سعى الخليفة عمر(رض)وجوب المبادرة إلى تشغيل اموال اليتيم وعلى ولي اليتيم أن لا يدَّخِر من مال اليتيم لنفسه ما يزيد على قدر حاجته له

روي عن عمر بن الخطاب وعائشة وبن مسعود وبن عمر أنهم كانوا يقولون اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة وكانوا يضاربون بأموال اليتامى[٨٢] والمضاربة:" هي عقد شِرْكة في الربح بمال من جانب رب المال، وعمل من جانب المضارب"[٨٣]والمبادرة إلى تشغيل الاموال عن طريق المضاربة باموال اليتامى تؤدي إلى ممارسة النشاط الاقتصادي ويمكن لصيغة المضاربة من النهوض بهذا الامر، ومن ثم تتولد الاموال وتكون عملية

استثمارية،إذ تشغل الموارد والطاقات المتاحة من الشباب العاطلين عن العمل [٨٤]وكذلك مبادرة الخليفة الى اعطاء المال الى المحتاج الى ان يصل الى حد الكفاية بقوله (رض): " إذا أعطيتم فأغنوا"[٨٥] لتحقيق حد الكفاية للإنسان ودفع الية النشاط الاقتصادي في المجتمع إلى الأَمام ومداه الزمني[٨٦] فحد الكفاية " يعني مستوى أَرقى في المعيشة وهو قابل للزيادة حسب اختلاف الزمان والمكان" [٨٧]وكذلك "أن عمر بن الخطاب(رض) أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي(ص) يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمر به ؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، قال فتصدق بها عمر أنَّه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول "[٨٨]

وكذلك مبادرة الخليفة عمر بن الخطاب (رض) الى فرض الخراج على الاراضي المفتوحة واستند الخليفة عمر (رض) على الآيات: (كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ)[٨٩] وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ)[٩٠]

لان تحقيق ضمان حقوق الأمة يتحقق عن طريق ضمان حقوق الأَجيال اللاحقة والحيلولة من دون استئثار فئة معينة بملكيتها، لأَنَّ هذا الاستئثار يؤدي إلى التفاوت الطبقي بالاضافة إلى حاجة الدولة لمواردها بهدف بناء الدولة[٩١]" كصرف والعطاء للعمال او الجهاز الاداري للدولة، وعطاء الجند وعامة الشعب والتكافل والمصالح العامة"[٩٢]والقيام بإصلاحات متنوعة وحماية الثغور، وهذا كله لضمان حقوق الأمة[٩٣]

وكذلك المبادرة الى الخليفة عمر(رض) أخذ العشور ، فأن العشور هي ضريبة يدفعها التجار من أَهل الذمة المارون في بلاد المسلمين لحساب بيت المال فيقوم بأَخذها شخص معين من قبل ولي الأمر، وأَول من وضعها في الإسلام عمر بن الخطاب(رض) [٩٤] اذ امر الخليفة عمر(رض) " أَن يأخذوا من أموال المسلمين ربع العشر، ومن أموال أهل الذمة إذا اختلفوا للتجارة نصف العشر، ومن أموال أهل الحرب العشر"[٩٥]

وروي أَنَّ عمر بن الخطاب(رض) كتب إلى عامل ايلة وقال فيه " خذ من المسلمين من كل أربعين درهما درهما ومن أهل الذمة من كل عشرين درهما درهما وممن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهما"[٩٦].

وتعد ضريبة العشور في الاقتصاد الإسلامي بالنسبة للمسلم زكاة، وبالنسبة للذمي جزية، وبالنسبة للحربي مقابل المعاملة بالمثل، إنَّ هذه الضريبة قريبة من الضرائب الجمركية المعاصرة[٩٧]

وكانت نتيجة هذه المبادرة هي ضمان وجود الأموال التي تساهم في تحقيق الحماية الامنية للتجار، الأمر الذي يجعل التجارة واسعة ورائجة، وهذا يؤدي إلى توفير الحاجات والسلع الأساسيتين للمسلمين، وينعكس هذا ايجابا على الاقتصاد للدولة المسلمة[٩٨] "فالتاجر الذي يتنقل بتجارته من بلد إلى آخر يحتاج إلى الامان والحماية"[٩٩] "وما نلاحظه أَنَّ الدول التي توفر للمستثمرين الأَمان نجد كثيرا منهم يغامرون ويقيمون مشاريع في تلك الدول، وهذا الأمر ينعكس إيجابا على مواطني تلك الدول بالخير، بينما إذا انعدم الأَمن والأَمان سوف يؤدي إلى التضييق عليها اقتصاديا، نتيجة لقلة التبادل التجاري والاقتصادي مع غيرها من الدول"[١٠٠]

المطلب الثالث: المبادرة في عهد الخليفة عثمان بن عفان (رض)

وكذلك مبادرة الخليفة عثمان بن عفان (رض) في الحث على المبادرة الى الوقف فهو اول من بادر واشترى بئر رومة وجعله وقف للمسلمين ، وقد روي لما دخل رسول الله(ص) المدينة لم يكن بها ماء عذب غير بئر رومة، قال النبي(ص)"من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين"[١٠١] فاشتراها عثمان(رض) "فحفرها واشتراها بعشرين ألف درهم وسبلها على المسلمين"[١٠٢] لان الاوقاف لها أهمية كبيرة حيث تساهم في تقليص العبء الواقع على الدولة على شكل انفاق على الخدمات الاجتماعية في حين أَنَّ انحسار الانفاق وتقليصه على ريعها وخدمتها يعني زيادة الانفاق الحكومي على الخدمات الاجتماعية المقدمة لابناء المجتمع كافة[١٠٣]وكذلك صرف ريع الوقف على المساكين ممن يحددهم الواقف في وقفه، رعاية لهم ومن هولاء المتعطلين من الفقراء الذين لايجدون مصدر للدخل[١٠٤] كما جاء في كشاف القناع" يصح الوقف على القريب من مسلم وذمي ونحو ذلك من القرب كالربط والخانات لأبناء السبيل"[١٠٥] "ولقد ساعد الوقف على توفير المآوى والحاجات الأساسية للفقراء والمحتاجين عن طريق الوقف الخيري الخاص بهم"[١٠٦] الذي يؤدي إلى توفير الأَمن والاطمئنان للفقراء والعجزة والأَيتام والأَرامل ما يسد عوزهم، ويصون كرامتهم، ويحفظهم من الفاقة وذل السؤال[١٠٧] ،وتساهم الاوقاف في إنعاش سوق العقار بالبلاد أذ تنتج سنويا وحدات سكنية عديدة ومحلات ومكاتب التجارية ومن ثم تسهم في توافر السكن لأفراد المجتمع الإسلامي، وسد حاجة الفقراء للسكن[١٠٨]،

المطلب الرابع : المبادرة في عهد الخليفة علي بن ابي طالب (رض)

وكذلك مبادرة الامام علي (رض) في الحث على المبادرة الى عدالة التوزيع وذلك للقضاء على الفقر عن طريق الحث على الانفاق ففي كتاب الخليفة الراشد علي بن أبي طالب (رض) إلى واليه على مصر خير دليل على تقويم حاجة الفرد وتوفيرها له فهو يقول له: " ثم الله الله في الطبقة السفلى الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمنى، فإنَّ في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً، واحفظ الله ما استحفظك من حقه فيهم واجعل لهم قسماً من بيت المال وقسماً من غلات صوافي الإسلام في كل بلد، فإنَّ للأقصى مثل الذي للأدنى، وكل قد استرعيت حقه، فلا يشغلك عنهم بطر، فإنك لا تعذر بتضييعك التافه لانشغالك بالكثير المهم، فلا تشخص همك عنهم، ولا تصعر خدك لهم. وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم، ممّن تقتحمه العيون، وتحقره الرجال ففرغ لأولئك وقتك من أهل الخشية والتواضع فليرفع إليك أمورهم ثم اعمل فيهم بالأعذار إلى يوم تلقاه، فإن هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من غيرهم وكل معلق بك فاعذر إلى الله في تأدية حقه إليهم، وتعهد أهل اليُتم وذوي الرّقة في السن فمن لا حيلة له، ولا ينصب للمسألة نفسه"[١٠٩]

وكذلك مبادرة الامام علي (رض) في الحث على توفير الضمان وذلك عندما "بعث الخليفة علي (رض) الاشتر النخعي [١١٠] على مصر كان في خطابه له ما يوصي أنَّه مع ولايته العامة كان مسؤولاً عن الخراج بما يصلح أهله، فأنَّ صلاحه وصلاحهم صلاح لمن سواهم ولا صلاح إلاَّ بهم لأنَّ الناس كلهم عيال على الخراج وأهله"[١١١]" ويوصيه ويأمره أن يتفقد اهل الخراج بما يصلحهم من جميع ما يحتاجون في ذلك الذي يفهم من معنى الخراج هو المفهوم العام للانتاج الاقتصادي" [١١٢]

ويتبين لنا من ذلك أَنَّ الله تعالى جعل المال قياما لمصالح العباد وفي تعطيله عن التوظيف افساداً للطبيعة وعدم استغلال الموارد وذلك يؤدي إلى تفويت المصالح المبتغاة من المال[١١٣] قال الامام علي(رض): "وإنَّما المال مال الله، ألا وإنَّ إعطاء المال في غير حقه تبذير وإسراف"[١١٤]

وكذلك مبادرة الامام علي في الحث على تعمير الارض ويؤكد ذلك قول علي أبن أبي طالب (رض)لنائبه في مصر:"وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استخراج الخراج، لأنَّ ذلك لا يدرك إلاَّ بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد" [١١٥] ، ويعد تعمير الأرض في الاقتصاد الإسلامي النشاط الرئيس الذي يحقق إشباع الحاجات والرفاهية للمجتمع وبذلك نحقق تنمية شاملة متوازنة[١١٦] ، وبذلك رسم الاقتصاد الإسلامي للإنسان دوره في الحياة ومسؤولياته فيها وأمره أمرا صريحا أَن

ينهض بكل ما يحقق له الرفاه والرخاء الاقتصادي جاعلا من ذلك فريضة دينية وليس مجرد مصالح دينية[١١٧]

المبحث الثالث : اثار المبادرات في صدر الاسلام

المطلب الاول : المبادرة الى قضاء حوائج المسلمين

ان المبادرة والمسارعة الى فعل الخيرات كان محورها الانسان وكانت الغاية من ذلك هي بناء حياة طيبة قال تعالى (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً)[١١٨] فقد جعل الرسول (ص)،الدين معاملة ، والدين نصيحة ، فالمسلم الحق هو انسان الاحتساب الذي يبغي بألتصاقه بهموم الناس وجه الله (عز وجل) وثوابه [١١٩]

فمن جوانب المبادرة الى قضاء حوائج المسلمين على الانسان المبادرة إلى فعل الخيرليساهم في قضاء حوائج المسلمين ، وألا يتوانى الإنسان عن فعله، وذلك لأن الإنسان لا يدري متى يفاجئه الموت؛ فيفوته الخير، والإنسان ينبغي أن يكون كيساً، يعمل لما بعد الموت ولا يتهاون، وإذا كان الإنسان في أمور دنياه يكون مسرعاً، وينتهز الفرص، فإن الواجبعليه في أمور أخراه أن يكون كذلك بل أولى [١٢٠]

وكذلك من الجوانب المبادرة الى قضاء حوائج المسلمين المبادرةالى الحث على الازياد من العمل الصالح لأن رسول الله (ص)أسرع الناس مبادرة إلى الخير، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) «أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ (ص)حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ»[١٢١]قال المهلب: وفيه بركة مجالسة الصالحين، وأن فيها تذكار لفعل الخير، وتنبيها على الازديار من العمل الصالح،[١٢٢]

المطلب الثاني : المبادرة الى الحث على الانفاق

لان المبادرة الى الانفاق تساهم في نشر المحبة وسلامة المجتمع من الضغائن فقد كان الصحابة يتسابقون في المبادرة الى الانفاق ومن ذلك فقد روي عن زيد بن أسلم عن ابيه قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: " أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا أَنْ نَتَصَدَّقَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَالًا عِنْدِي، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا، فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» ، قُلْتُ: مِثْلَهُ، قَالَ: وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص): «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قُلْتُ: لَا أُسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا) [١٢٣]

وكذلك المبادرة الى الانفاق تساهم في القضاء على الفقر فقد روي أَنَّه لما أتى رسول الله(ص) مال البحرين، وهو أكثر مال أتاه في حياته، ثمانون ألف درهم فسمعت بذلك الأنصار، فشهدوا معه صلاة الصبح، وأتوا من أقاصي المدينة، فلما نظر إليهم تبسم وقال " أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة، وأَنَّه قدم بشيء، فقالوا:نعم، قال: فابشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخاف عليكم، ولكن أخاف عليكم دنيا تفتح عليكم كما فتحت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم"[١٢٤]. وقال أَبو يوسف في كتابه "قدم على أبي بكر(رض) مال كثير، فقسمه بين الناس فأصاب كل إنسان عشرين درهما"[١٢٥]وهذا الانفاق يؤمن حصول أَصحاب الرزق المقدور على حقهم في أموال اصحاب الرزق الواسع ويؤمن حصول جميع أفراد الأَمة على حقهم من الثروة، الذي يتمثل في حد الكفاية، بما يقيم العدل بالحق في توزيع منافع الثروات والوفاء بالحاجات[١٢٦] كما فعل الخليفة عمر (رض) عندما جعل الثروة للناس جميعا أَذ روي عنه بقوله (رض) " ما من أحد من المسلمين إلا له في هذا الفيء نصيب إلا عبد مملوك، ولئن بقيت ليبلغن الراعي نصيبه من هذا الفيء في جبال صنعاء " [١٢٧] .

المطلب الثالث المبادرة الى فعل الطاعات وترك المحرمات

الحث على المسارعة الى الخيرات من فعل الطاعات وترك المحرمات بما روي عن ابي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ص) قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعًا هَلْ تُنْظَرُونَ إِلاَّ إِلَى فَقْرٍ مُنْسٍ، أَوْ غِنًى مُطْغٍ، أَوْ مَرَضٍ مُفْسِدٍ، أَوْ هَرَمٍ مُفَنِّدٍ، أَوْ مَوْتٍ مُجْهِزٍ، أَوِ الدَّجَّالِ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةِ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ.[١٢٨]

قال القاري : " خرج مخرج التوبيخ على تقصير المكلفين في أمر دينهم، أي: متى تعبدون ربكم فإنكم إن لم تعبدوه مع قلة الشواغل وقوة البدن، كيف تعبدونه مع كثرة الشواغل وضعف القوى؟ لعل أحدكم ما ينتظر فقرا منسيا ،أي جاعلا صاحبه مدهوشا ينسيه الطاعة من الجوع والعري والتردد في طلب القوت، أوغنى يوقع في الطغيان ، أو مرضا مفسدا للبدن لشدته أو للدين لأجل الكسل الحاصل فيه أو هرما مفندا موقعا في الكلام المحرف عن سنن الصحة من الخرف والهذيان ؟، أو موتا يقع بغتة من غير أن يقدر على توبة ووصية، أو الدجال أو الساعة [١٢٩].

الخاتمة

بعد الدراسة المستفيضة لموضوع المبادرة في الاقتصاد الاسلامي توصلنا إلى حقائق ثابتة ومن هذه الحقائق

– تميزت المبادرات التي قام بها الرسول (ص) والصحابة (رض) في الاقتصاد الإسلامي بأَنَّ لها أهمية كبيرة شملت جوانب حياة المجتمع كلها قاصده تنظيمه تنظيما قائما على تحقيق مصالح العباد في المعاش والمعاد.

– فقد بينا مبادرة الرسول (ص) الى الهجرة من مكة الى المدينة لما لها الاثر الكبير في انتشار الاسلام واستقراره ، وكذلك مبادرته (ص) الى المؤاخاة بين المهاجرين والانصار مما أدى ذلك الى القضاء على الفوارق بين المسلمين فالجميع سواسية يساعد بعضهم بعضا ، وكذلك مبادرته في التشجيع على احياء الاراضي الموات لما لها من اثر في تهيئة فرص العمل للعاطلين والعمل على تهيئة الاكتفاء الذاتي من الطعام وغيره .

– وبينا مبادرة الخلفاء الراشدين (رض) فقد بادر الخليفة عمر(رض) في عام الرمادة بالدعاء وطلب المساعدة من عمرو بن العاص لتوفير الغذاء للمسلمين ، وكذلك مبادرته بالتصدق بأرض خيبر التي كان يملكها للفقراء وكذلك مبادرته بفرض الخراج على الاراضي المفتوحة وفرض العشور على التجارة وذلك لتوفير الاموال النقدية وغير النقدية لبيت المال التي تساهم في تحقيق الامن والامان في الدولة الاسلامية .

– وبينا مبادرة الخليفة عثمان بن عفان (رض) في الحث على الوقف عندما اشترى بئر رومة وجعله وقفا للمسلمين .

– وبينا مبادرة الامام علي (ع) في الحث على الانفاق وتوفير الضمان الاجتماعي لرعاية اليتامى والمساكين وذلك عندما "بعث الخليفة علي(رض) الاشتر النخعي على مصر وكذلك الحث على تعمير الاراضي عندما اوصى واليه في مصر وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استخراج الخراج.

الهوامش

(١) لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعىالإفريقى، (ت: ٧١١هـ)، (دار صادر- بيروت-، ط٣، ١٤١٤ هـ)، ٤، ٤٨/مادة (بدر)

(٢) سورة النساء:الاية ٦

[٣] ينظر: معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون (بيروت ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.) ١/ ٢٠٨ -٢٠٩؛والمفردات في غريب القرآن، ابو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت: ٥٠٢)، تحقيق: صفوان عدنان داودى، (دار العلم الدار الشامية، دمشق - بيروت، ١٤١٢ هـ)،١١٠.

[٤] المعجم الوسيط، ،إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، (القاهرة، دار الدعوة، ب ت) ، ١ /٤٣.

[٥] تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ) تحقيق مجموعة من المحققين، (الرياض، دار الهداية، ب ت) ١٣٧/١٠

[٦] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي،(ت: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية،(دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ)،٤١٨/٢

[٧] الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)،(دار الكتب العلمية – بيروت،د. ت)،٢٥٨/١

[٨] تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، عبد الله بن عباس، (ت: ٦٨هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (دار الكتب العلمية - لبنان، د ط، د. ت)، ٥٦.

[٩] إرشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ) ، (دار إحياء التراث العربي – بيروت)، ٢ /٨٥.

[١٠] سورة آل عمران : الايات ١٣٣- ١٣٤

[١١] الجامع لاحكام القرآن ، ج ٤،ص ٢٠٣

[١٢]لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ) ، تحقيق محمد علي شاهين، ط ١ (دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٥ هـ) ،ج ١ ،ص ٢٩٦

[١٣] تفسير المنار: ج ٤ ،ص ١٠٩

[١٤] تفسير المراغي ، ج ٤ ، ص ٦٨

[١٥] سورة المؤمنون : اية ٦١

[١٦]لباب التأويل في معاني التنزيل،الخازن، ج ٣ ، ص ٢٧٣

[١٧] تفسير المنار محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م): ج ٦ ، ص ٣٢١

[١٨] الجامع لاحكام القرآن ، ج ١٧ ، ص ١٩٩

[١٩] تفسير المراغي ، ج ١٨ ، ص ٣٢

[٢٠] سورة الليل : الايات من ١٩- ٢١

[٢١] تفسير المراغي ، ج ٣٠ ، ص ١٨٠

[٢٢] الجامع لاحكام القرآن ، ج ٢٠ ، ص ٨٨

[٢٣]لباب التأويل في معاني التنزيل،الخازن، ج ٤ ، ص ٤٣٦

[٢٤] سورة غافر : الاية ٢٨- ٢٩

[٢٥] تفسير المراغي ، ج ٢٠ ، ص ٤٨

[٢٦] ينظر : تفسير المراغي ، ج ٢٠ ، ص ٤٨
[٢٧] سورة يس : اية ٢٠
[٢٨] ينظر : لباب التأويل في معاني التنزيل ، الخازن ، ج ٤ ، ص ٦
[٢٩] ينظر : مفاتيح الغيب ، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي ، ط ١(بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م)، ج ٢٦ ، ص ٤٨
[٣٠] سورة النساء : اية ٦
[٣١] تفسير المنار ، ج ٤ ، ص ٣١٠
[٣٢] تفسير المنار ج٤ ، ص ٣١٨
[٣٣] تفسير المنار ج٤ ، ص ٣١٨
[٣٤] صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ب ت)، ١/ ١١٠ برقم (١١٨)،كتاب الايمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن
[٣٥] يُنظر:مفاتيح الغيب،،٢٤٣/١٧
[٣٦] يُنظر:مرقاةالمفاتيح شرح مشكاةالمصابيح،٣٣٨٣/٨
[٣٧] زاد المعاد في هدي خير المعاد ، ابو ايوب محمد بن ابي بكر ابن القيم الجوزية ، تحقيق شعيب الارنؤوط واخرون (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط ١٤ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م) ج ٣ ، ص ٢٦
[٣٨] تهذيب سيرة ابن هشام ، عبد السلام هارون ، (مصر ، ١٣٧٤ هـ) ، ص ١١٣
[٣٩] ينظر : تهذيب سيرة ابن هشام : ص ١٣٠
[٤٠] سورة الحشر : اية ٩
[٤١] اضواء البيان في ايضاح القران بالقران ، محمد الامين بن محمد الشنقيطي ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) ج ٨ ، ص ٤٣
[٤٢] التبيان في تفسير غريب القران ، شهاب الدين احمد بن محمد ، تحقيق انور الدابولي ،(القاهرة ، دار الصحابة للتراث بطنطا ، ط ١ ، ١٩٩٢م) ج ١ ، ص ٤١٣
[٤٣] يُنظر:تفسير المراغي أحمد بن مصطفى المراغي (ت ١٣٧١هـ)، ط١ (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده، ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م) ،٤١/٢٨-٤٢
[٤٤] سورة الحشر:الاية ٩
[٤٥] عبد الرحمن بن عوف ابن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك أبو محمد القرشي الزهري صاحب رسول الله (ﷺ) واحد العشرة المبشرين بالجنة وشهد بدرا وأحدا والمشاهد كلها. وجرح يوم أحد ٢١ جراحة. وأعتق في يوم واحد ثلاثين عبدا. وكان يحترف التجارة والبيع، يُنظر: تاريخ دمشق،أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، (ت: ٥٧١هـ)،تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي،(دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت -لبنان،دط،١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)،٢٣٥/٣٥ ؛ الاعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، ط١٥ (بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م)ج٣ ، ص ٣٢١
[٤٦] سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك الأغرّ بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصاريّ الخزرجيّ، أحد نقباء الأنصار، البدري، الشهيد، الذي آخى النبي(ﷺ)بينه وبين عبد الرحمن بن عوف، فعزم على أن يعطي عبد الرحمن شطر ماله، ويطلق إحدى زوجتيه ليتزوج بها، فامتنع عبد الرحمن من ذلك، ودعا له، وكان أحد النقباء ليلة العقبة،يُنظر: الاصابة في تمييز الصحابة،ا بو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني،(ت:

٨٥٢هـ)،تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض(،دار الكتب العلمية – بيروت،ط١،١٤١٥ هـ)، ٣/ ٤٩ ؛ سير اعلام النبلاء، ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣ (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)ج١ ، ص ٣١٨

(٤٧) صحيح البخاري، ٣/ ١٤٣٢، برقم (٣٧٢٢)،كتاب فضائل الصحابة، باب كيف آخى النبي(ﷺ) بين أصحابه

(٤٨) يُنظر:عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابىالحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ب ت) ، ١٦٤/١١

(٤٩) يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، (بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ) ،٢٣٣/٩

(٥٠) صحيح البخاري ، البخاري ، ج ١ ، ص ٢٩١ من باب من صلى بالناس

(٥١) فتح الباري ، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ، ط ٢(دار ابن الجوزي - السعودية / الدمام - ١٤٢٢هـ) ، ج ٥ ، ص ٢٧٤

(٥٢) فتح الباري ، ابن حجر ، ج ٢ ، ص ٣٣٧

(٥٣) شرح صحيح البخاري ، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢ (الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م) ، ج ٢ ، ص ٤٦٣

(٥٤) ينظر: عمارة الارض في المنظور الإسلامي، عزيز اسماعيل محمد العزي، اطروحة دكتوراه، بغداد، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م ، ص ١٠٤

(٥٥)سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) تحقيق بشار عواد معروف (بيروت، دار الغرب الإسلامي ١٩٩٨م) ، ج ٤، ص ١٤٠ برقم ٢٣٢٥ من باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر

(٥٦) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، فتحي الدريني، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م) ، ص ١٦٣ – ١٦٤

(٥٧) سنن البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي ابو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط٣ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م) ، ج ٣ ، ص ١٥٥ ؛ الدر المنثور ، عبد الرحمن كمال جلال الدين السيوطي ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٣م) ، ج ٦ ، ص ٢٩٤

(٥٨)الكشف والبيان ، أبو اسحاق أحمد بن حمد بن ابراهيمالنيسابوري ، تحقيق محمد بن عاشور، ط١، (بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، ج٩، ص٢٧٢

(٥٩)سنن البيهقي : ٢٩٤/٦

(٦٠)البخاري : ٩٧٣/٣ .

(٦١)ينظر : الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٩م) ، ص٥٠ .

(٦٢) صحيح البخاري، البخاري، ج ٢، ٨٢١، برقم ٢٢٠٦ من باب المزارعة مع اليهود

(٦٣)ينظر: سياسات التشغيل وتوظيف الموارد في الاقتصاد الإسلامي، حاتم القرنشاوي، وقائع ندوة السياسة الاقتصادية في اطار النظام الإسلامي، ط١ (السعودية، البنك الإسلامي للتنمية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، ص ٤٤٦

(٦٤) محاولة لتفسير الواقع الاقتصادي في العالم الثالث على ضوء مفاهيم الاقتصاد الإسلامي،محمد ابراهيم منصور ، ندوة الاقتصاد الاسلامي (بغداد ، معهد البحوث والدراسات العربية ، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م) ، ص ٥١ ، ص ٥٣

(٦٥) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف: صاحب الإمام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه. كان فقيها علامة، من حفاظ الحديث. ولد بالكوفة، لزم أبا حنيفة، فغلب عليه " الرأي " وولي القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد. ومات في خلافته، ببغداد، وهو على القضاء. وهو أول من دُعي " قاضي القضاة " ويقال له: قاضي قضاة الدنيا!، وأول من وضع الكتب في أصول الفقه، على مذهب أبي حنيفة، ينظر: تاريخ بغداد ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق بشار عواد معروف، ط ١ (بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠٢ م) ، ج ١٦ ، ص ٣٥٩ ؛ الأعلام، الزركلي، ج ٨، ص ١٩٣

(٦٦) الخراج، أبو يوسف ، ص ٦١

(٦٧) ينظر: معالم الاقتصاد الإسلامي، صالح حميد العلي، ط١ (دمشق، الي مامة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٦م) ، ص ١٥٢

(٦٨) ينظر: الحرية الاقتصادية في الإسلام واثرها في التنمية، سعيد ابو الفتوح محمد بسيوني، ط١ (المنصورة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م) ، ص ٢٠٨

(٦٩) يُنظر:شرح صحيح البخارى لابن بطال،١٦٧/٧

(٧٠) يُنظر:فتح الباري شرح صحيح البخاري،١١٧/٩

(٧١) يُنظر: الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، غازي عناية، (دار الجيل- بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م)، ٨٦

(٧٢) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت، المكتبة العصرية، ب ت) ، ج٢، ص١٢٠ برقم١٦٤١ باب ما تجوز فيه المسالة ؛ سنن أبن ماجه، ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ب ت) ، ج ٢، ص ٧٤٠ برقم ٢١٩٨ من باب بيع المزايدة .

(٧٣) ينظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ) ، ط ٢ (دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١٥ هـ) ٥ /٣٦-٣٨،

(٧٤) صحيح البخاري، ٢/ ٥٣٦ برقم(١٤٠٥)،كتاب الزكاة، باب من سأل الناس تكثرا

(٧٥) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، ط٤ (بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٥هـ، ٢٠٠٤م) ، ٤/ ٥١٣

(٧٦) صحيح مسلم، ٢/ ٧٢٠ برقم (١٠٤١)،كتاب الكسوف، باب كراهة المسألة للناس

(٧٧) يُنظر: المقاصد الاقتصادية في الفكر الاسلامي، ساجدة عواد صالح ، رسالة ماجستير ، بغداد ، جامعة بغداد ، كلية التربية للبنات ، قسم علوم القرآن ، ٢٠١٦م ، ص ١٢٥

(٧٨) ينظر: السياسة الاقتصادية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد عبد المنعم عفر، (مكة المكرمة، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، ١٤١٥هـ) ، ص٨٦

(٧٩) ينظر: مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، رياض صالح عودة، ط١ (بيروت، دار الهادي،١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م). ص ١٤٠

(٨٠) الادب المفرد ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، (دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط٣ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)ج١، ص ١٩٨

(٨١) المستدرك على الصحيحين، أبى عبد الله الحاكم النيسابوري ،(بيروت دار المعرفة بيروت، ب ت) ج ٢ ص ١٦٢

(٨٢) الاستذكار،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م) ٧/ ٤

(٨٣) درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا او المولى (ت ٨٨٥هـ) (دار احياء الكتاب العربية- بيروت، د.ط، د. ت) ٢/ ٣١٠

(٨٤) يُنظر: المقاصد الاقتصادية في الفكر الاسلامي، صالح ، ص ٢٩٣

(٨٥) مصنف ابن ابي شيبة ، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١ (الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ) ، ج ٢ ، ص ٤٠٣ برقم ١٠٤٢٥ من باب ما قالوا في الزكاة قدر ما يعطى منها ؛ المصنف، عبد الرزاق، ج ٤، ص ١٥٠، برقم ٧٢٨٦ من باب قسم المال

(٨٦) ينظر: الاثار الاقتصادية والحضارية للزكاة في الاقتصاد الإسلامي، قيصر عبد الكريم حمودي بطاح الهيتي، رسالة ماجستير، بغداد، جامعة صدام الإسلامية، قسم الفقه واصوله، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، ص ٤٤

(٨٧) الاقتصاد الإسلامي، قاسم محمد حمود درويش الدليمي، ط١ (بغداد، دار السلام، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، ص ٧٣

(٨٨) صحيح البخاري، البخاري، ج ٢، ص ٩٨٢، برقم ٢٥٨٦ من كتاب الشروط، من باب الشروط في الوقف

(٨٩) سورة الحشر: جزء من اية ٧

(٩٠) سورة الحشر: جزء من آية ١٠

(٩١) ينظر: ملكية الارض في الفكر الاقتصادي ورأي الإسلام فيها، هشام علوان السامرائي، ندوة الاقتصاد الإسلامي، (بغداد، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م)، ، ص ١١٥

(٩٢) الفروض المالية الإسلامية الدورية واثرها التوزيعي،صبحي فندي خضير الكبيسي، اطروحة الدكتوراه، بغداد، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، ١٤٠٧هـ،١٩٨٧م، ص ١٨١

(٩٣) ينظر: عصر الخلافة الراشدة، اكرم بن ضياء العمري، (المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ)، ج ١، ص ١٩٨

(٩٤) ينظر: الاقتصاد الإسلامي، محمود حسين الوادي وآخرون، ط١ (اربد، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، ص ٢٤١

(٩٥) سنن البيهقي، البيهقي، ج ٩،ص ٣٥٣ برقم ١٨٧٦٥ من باب ما يؤخذ من الذمي إذا اتجر في غير بلده، والحربي إذا دخل بلاد الإسلام بأمان

(٩٦) المصنف،أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢ (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ج ٤، ص ٨٨ برقم ٧٠٧٢، من باب صدقة العين

(٩٧) ينظر: الاقتصاد الإسلامي، الوادي واخرون، ص ٢٤٢

(٩٨) ينظر: اثر العمل بالمصالح الشرعية في تدبير الموارد المالية للدولة، بدرية بنت عبدالله الهنائي (دبي، مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، ٢٠٠٩م)، ص ٣٩٤- ٣٩٥

(٩٩) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م) ، ج ٢، ص ١٢٠
(١٠٠) اثر العمل بالمصالح الشرعية في تدبير الموارد المالية للدولة، الهنائي، ص ٣٩٥
(١٠١) صحيح البخاري، البخاري، ج٣، ص١٠٩ من باب في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوما كان أو غير مقسوم
(١٠٢) الأذكار النووية،أبي ذكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي(ت ٦٧٦هـ)، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م)، ج٢، ص٩٢
(١٠٣) ينظر: الاقتصاد الإسلامي، الوادي، ص ٢٥١
(١٠٤) ينظر: البعد المقاصدي للوقف في الفقه الإسلامي، عبد الرحمن معاشي، رسالة ماجستير، الجزائر، جامعة الحاج لخضر – باتنه، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، تخصص فقه واصول، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م ، ص٣٢٧
(١٠٥) كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٢هـ)، ج ٤، ص ٢٤٦
(١٠٦) البعد المقاصدي للوقف في الفقه الإسلامي، معاشي، ص ٢٨٦
(١٠٧) ينظر: التفاوت في التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، اسراء نجم عبد الله، رسالة ماجستير، بغداد، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة، ١٤١٣هـ، ٢٠١٠م، ص ١٧٠
(١٠٨) ينظر: نظام الوقف في التطبيق المعاصر، محمود احمد مهدي، ط ١ (جدة، البنك الإسلامي للتنمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)، ص ١٨
(١٠٩) شرح نهج البلاغة، ابن ابي الحديد، ج ١٧، ص ٨٥
(١١٠) واسمه مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن مسلمة بن ربيعة بن الحارث بن جذيمة بن سعد بن مالك بن النخع من مذحج ، كان شهما، مطاع، وكان الأشتر من أصحاب علي بن أبي طالب (ﷺ) وشهد معه الجمل وصفين ومشاهده كلها ، وولاه علي عليه السلام مصر فخرج إليها فلما كان بالعريش شرب شربة عسل فمات، ينظر : الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت٢٣٠هـ) ، تحقيق إحسان عباس، ط ١ (بيروت ، دار صادر ، ١٩٦٨ م) ج ٦ ، ص ٢١٣؛ سير اعلام النبلاء ، الذهبي ، ج ٤ ، ص ٣٤
(١١١) شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (مصر، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ب ت)، ج ١٧، ص ٧٠
(١١٢) الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي، رضا صاحب ابو حمد، ط١ (عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م)، ص ١٨٣- ١٨٤
(١١٣) ينظر: نظرية الاستخلاف في الفكر الإسلامي واثرها في بناء الشخصية، عبد اللطيف هميم، ط١ (الرمادي، مطبعة النواعير، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م) ، ص ٣٠
(١١٤) شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، (مصر، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ب ت)، ج ٨، ص ١٠٩
(١١٥) شرح نهج البلاغة، ابن ابي الحديد، ج ١٧، ص ٧٠
(١١٦) ينظر: الاقتصاد الإسلامي: الوادي واخرون، ص ٢٧٣
(١١٧) ينظر: ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، سعيد علي محمد العبيدي، اطروحة دكتوراه، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد ، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م، ص ٣٧

(١١٨) سورة النحل آية ٩٧
(١١٩) ينظر : فاعلية السنة النبوية في صياغة المجتمع ، أحلام حسن جلوب ، رسالة ماجستير ، كلية التربية للبنات ، ص ١١٨
(١٢٠) ينظر: شرح رياض الصالحين ، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت١٤٢١هـ)، (الرياض ، دار الوطن للنشر، ١٤٢٦ه) ، ج ٢ ، ص ٢١
(١٢١) صحيح البخاري ، البخاري ، ج ٣ ، ص ١١٧٧ من باب ذكر الملائكة
(١٢٢) شرح صحيح البخاري ، ابن بطال ، ج ٤ ، ص ٢٢
(١٢٣) سنن ابي داود ، ابي داود ، ج ٢ ، ص ١٢٩ من باب في الرخصة في ذلك
(١٢٤) صحيح البخاري، البخاري، ج ٥، ٢٣٦١ برقم ٦٠٦١، من باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس
(١٢٥) الخراج، ابو يوسف، ص ٤٢
(١٢٦) ينظر: الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية، ابو الفتوح، ص ٤٨٧
(١٢٧) مصنف ابن ابي شيبة، ابن ابي شيبة، ج٦ ص ٤٦٦برقم ٣٢٩٧٨ من ما قالوا في قسمة ما يفتح من الأرض وكيف كان؟
(١٢٨) سنن الترمذي ، الترمذي ، ج ٤ ، ص ١٢٨ باب ما جاء في المبادرة في العمل
(١٢٩) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ب ت) ج ٦ ، ص ٤٨٨

المصادر والمراجع

القرآن الكريم
١- لتفاوت في التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، اسراء نجم عبد الله، رسالة ماجستير، بغداد، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة، ١٤١٣هـ، ٢٠١٠م
٢- ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، سعيد علي محمد العبيدي، اطروحة دكتوراه، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد ، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م،
٣- الاثار الاقتصادية والحضارية للزكاة في الاقتصاد الإسلامي، قيصر عبد الكريم حمودي بطاح الهيتي، رسالة ماجستير، بغداد، جامعة صدام الإسلامية، قسم الفقه واصوله، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م
٤- اثر العمل بالمصالح الشرعية في تدبير الموارد المالية للدولة، بدرية بنت عبدالله الهنائي (دبي، مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، ٢٠٠٩م)
٥- الادب المفرد ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، (دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط٣ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)
٦- الأذكار النووية،أبي ذكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي(ت ٦٧٦هـ)، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م)
٧- إرشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ) ، (دار إحياء التراث العربي – بيروت)
٨- الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، غازي عناية، (دار الجيل- بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م)

٩- الاستذكار،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م)
١٠- الاصابة في تمييز الصحابة،ا بو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني،(ت: ٨٥٢هـ)،تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض(،دار الكتب العلمية – بيروت،ط١٥،١٤١٥ هـ
١١- اضواء البيان في ايضاح القران بالقران ، محمد الامين بن محمد الشنقيطي ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)
١٢- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، ط١٥ (بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م)
١٣- الاقتصاد الإسلامي، قاسم محمد حمود درويش الدليمي، ط١ (بغداد، دار السلام، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)
١٤- الاقتصاد الإسلامي، محمود حسين الوادي وآخرون، ط١ (اربد، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)
١٥- البعد المقاصدي للوقف في الفقه الإسلامي، عبد الرحمن معاشي، رسالة ماجستير، الجزائر، جامعة الحاج لخضر – باتنه، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، تخصص فقه واصول، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م
١٦- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ) تحقيق مجموعة من المحققين، (الرياض، دار الهداية، ب ت)
١٧- تاريخ بغداد ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق بشار عواد معروف، ط ١ (بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠٢ م)
١٨- تاريخ دمشق،أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، (ت: ٥٧١هـ)،تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي،(دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان،دط،١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)
١٩- التبيان في تفسير غريب القران ، شهاب الدين احمد بن محمد ، تحقيق انور الدابولي ،(القاهرة ، دار الصحابة للترات بطنطا ، ط ١ ، ١٩٩٢م)
٢٠- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت ١٣٥٣هـ) (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ب ت)
٢١- تفسير المراغي أحمد بن مصطفى المراغي (ت ١٣٧١هـ)، ط١ (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده، ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م)
٢٢- تفسير المنار محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م)

٢٣- تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، عبد الله بن عباس، (ت: ٦٨هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (دار الكتب العلمية - لبنان، ب ت)
٢٤- تهذيب سيرة ابن هشام ، عبد السلام هارون ، (مصر ، ١٣٧٤ هـ)
٢٥- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ط١ (الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ)
٢٦- الجامع لأحكام القران، ابو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي ت ١٦٣هـ) تحقيق هشام سمير البخاري، (الرياض، عالم الكتب، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)
٢٧- الحرية الاقتصادية في الإسلام واثرها في التنمية، سعيد ابو الفتوح محمد بسيوني، ط١ (المنصورة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م)
٢٨- الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، فتحي الدريني، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م)
٢٩- الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٩م)
٣٠- الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي، رضا صاحب ابو حمد، ط١ (عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م)
٣١- الدر المنثور ، عبد الرحمن كمال جلال الدين السيوطي ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٣م)
٣٢- درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا او المولى (ت ٨٨٥هـ) (دار احياء الكتاب العربية- بيروت، د.ط، د. ت)
٣٣- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، ط٤ (بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٥هـ، ٢٠٠٤م)
٣٤- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي،(ت: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية،(دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ)
٣٥- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)،(دار الكتب العلمية – بيروت، ب ت)
٣٦- زاد المعاد في هدي خير المعاد ، ابو ايوب محمد بن ابي بكر ابن القيم الجوزية ، تحقيق شعيب الارنؤوط واخرون (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط ١٤ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م)
٣٧- سنن أبن ماجه، ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ب ت)
٣٨- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت، المكتبة العصرية، ب ت)
٣٩- سنن البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي ابو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط٣ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)

٤٠- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) تحقيق بشار عواد معروف (بيروت، دار الغرب الإسلامي ١٩٩٨م)
٤١- سياسات التشغيل وتوظيف الموارد في الاقتصاد الإسلامي، حاتم القرنشاوي، وقائع ندوة السياسة الاقتصادية في اطار النظام الإسلامي، ط١ (السعودية، البنك الإسلامي للتنمية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)
٤٢- السياسة الاقتصادية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد عبد المنعم عفر، (مكة المكرمة، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، ١٤١٥هـ)
٤٣- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَاي ماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣ (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)
٤٤- شرح رياض الصالحين ، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت١٤٢١هـ)، (الرياض ، دار الوطن للنشر، ١٤٢٦ه)
٤٥- شرح صحيح البخاري ، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢ (الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)
٤٦- شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (مصر، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ب ت)
٤٧- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ب ت)
٤٨- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت٢٣٠هـ) ، تحقيق إحسان عباس، ط ١ (بيروت ، دار صادر ، ١٩٦٨ م) ج ٦ ، ص ٢١٣
٤٩- عصر الخلافة الراشدة، اكرم بن ضياء العمري، (المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ)
٥٠- عمارة الارض في المنظور الإسلامي، عزيز اسماعيل محمد العزي، اطروحة دكتوراه، بغداد، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م
٥١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابالحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ب ت)
٥٢- عون المعبود وحاشية ابن القيم محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرفالحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ) ، ط ٢ (دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١٥ هـ)
٥٣- فاعلية السنة النبوية في صياغة المجتمع ، أحلام حسن جلوب ، رسالة ماجستير ، كلية التربية للبنات ،

٥٤- فتح الباري ، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ، ط ٢(دار ابن الجوزي - السعودية / الدمام - ١٤٢٢هـ)
٥٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، (بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)
٥٦- الفروض المالية الإسلامية الدورية واثرها التوزيعي، صبحي فندي خضير الكبيسي، اطروحة الدكتوراه، بغداد، جامعة بغداد، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م
٥٧- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٢هـ)
٥٨- الكشف والبيان أبو اسحاق أحمد بن حمد بن ابراهيمالنيسابوري ، تحقيق محمد بن عاشور، ط١، (بيروت، دار احياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)
٥٩- لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ) ، تحقيق محمد علي شاهين، ط ١ (دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٥ هـ)
٦٠- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعىالإفريقى، (ت: ٧١١هـ)، (دار صادر- بيروت-، ط٣، ١٤١٤ هـ)
٦١- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م)
٦٢- محاولة لتفسير الواقع الاقتصادي في العالم الثالث على ضوء مفاهيم الاقتصاد الإسلامي،محمد ابراهيم منصور ، ندوة الاقتصاد الاسلامي (بغداد ، معهد البحوث والدراسات العربية ، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م)
٦٣- المستدرك على الصحيحين، أبى عبد الله الحاكم النيسابوري ،(بيروت دار المعرفة بيروت، ب ت)
٦٤- مصنف ابن ابي شيبة ، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١ (الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ)
٦٥- المصنف،أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢ (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)
٦٦- معالم الاقتصاد الإسلامي، صالح حميد العلي، ط١ (دمشق، الي مامة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٦م)
٦٧- المعجم الوسيط، ،إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، (القاهرة، دار الدعوة، ب ت)
٦٨- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون (بيروت ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.)

٦٩- مفاتيح الغيب ، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي ، ط ١(بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م)
٧٠- المفردات في غريب القرآن، ابو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت: ٥٠٢)، تحقيق: صفوان عدنان داودى، (دار العلم الدار الشامية، دمشق - بيروت، ١٤١٢ هـ)
٧١- المقاصد الاقتصادية في الفكر الاسلامي، ساجدة عواد صالح ، رسالة ماجستير ، بغداد ، جامعة بغداد ، كلية التربية للبنات ، قسم علوم القرآن ، ٢٠١٦م
٧٢- مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، رياض صالح عودة، ط١ (بيروت، دار الهادي،١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م).
٧٣- ملكية الارض في الفكر الاقتصادي ورأي الإسلام فيها، هشام علوان السامرائي، ندوة الاقتصاد الإسلامي، (بغداد، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م)
٧٤- نظام الوقف في التطبيق المعاصر، محمود احمد مهدي، ط ١ (جدة، البنك الإسلامي للتنمية، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)
٧٥- نظرية الاستخلاف في الفكر الإسلامي واثرها في بناء الشخصية، عبد اللطيف هميم، ط١ (الرمادي، مطبعة النواعير، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م)

The Initiation in the Islamic Economy

Asst. Economy SajidaAwadSaleh
Baghdad Education Directorate Alkarkh1 Alanwar School

Abstract

Initiation in Islamic economy is the key for success and the way for advancement. It leads to the use of circumstances that through which the individual can achieve the accomplishments and gains. Once initiation spreads in the community, it will become a vivacious and that will lead to the development of its reality into the best. The Messenger (PBUH)(has encouraged imitation and the companionsshowed many imitations to deal with the economic issues that are vital to the stability of the peoples and communities and to achieve the necessary level of income and livelihood pursuant to what the Islamic economy has stipulated. Therefore, finding the ideal means to employ what Allah Almighty has endowed to humanity. The importance of the study lies in discussing one of the important subjects that point out the historical character of initiation in the prophetic community and the scope of need to emulate the Prophet and the companions. The methodology of the research suitable for such a studyis the inductive-descriptive-analytical methodology. The nature of study requires that we derive the evidences from the main sources including the glorious Quran and the Prophetic tradition*sunna* that point out some of the realities and practical applications in the era of the companions (may Allah be pleased with them). The practical realities gave evidence that the Prophet and his companions have rendered initiations in all aspects of life that had a trace as far as the advancement and security of a community.The study of that subject is divided into three sections preceded by an introduction and followed by a conclusion.

Section One: initiation in language and terminology and the legality of initiation in the Holy Book and Sunna.

First Inquiry: definition of initiation inlanguage and terminology.

Second Inquiry: the legality of language and terminology in the Holy Book and Sunna.

Section Two: initiations in the Prophetic community and their traces on Islam.

First inquiry: initiations in the Prophetic Era.

Second inquiry: initiations in the era of Caliph Omar ben Al-Khattab (may Allah be pleased with him).

Third Inquiry: initiations in the era of Caliph Othman ben Affan (may Allah be pleased with him).

Fourth Inquiry: initiations in the era of Caliph Ali ben AbiTaleb (may Allah be pleased with him).

. Section Three : The trace of initiation in Islam